

٨. شرح كتاب التوحيد | الشيخ أ.د عبدالله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فقال
المصنف رحمنا الله تعالى واياه ابي حاتم عن حذيفة رضي الله عنه انه رأى رجلا في يده خيط من الحمى فقطعه - 00:00:00
فقطعه وتلا قوله وما يؤمن اكثراهم بالله الا وهم مشركون. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك
على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحابته - 00:00:30

ومن دعا بدعوته وسار على نهجه الى يوم الدين وبعد. في حديث في هذا الحديث الذي ذكره عن عن حذيفة رضي الله عنه انه رأى
خيطا في يد رجل فقطعه وتلا قوله جل وعلا - 00:00:50

الا وما يؤمن اكثراهم بالله الا وهم مشركون. اولا ان هذا متكرر عند الصحابة انه منكر وانه تعلق بغير الله جل وعلا ولها ازاله بيده
ورماه ثم استدل على ذلك بهذه الاية وما يؤمن اكثراهم بالله الا وهم مشركون - 00:01:10

وهذه الاية نزلت في المشركين الذين يقررون بربوبية الله جل وعلا وانه المالك المتصرف الخالق لكل شيء ولكنهم يعبدون معه غيره.
ولبس الخيط من الشرك الاصغر اذا كان قصده انه سبب او نحو ذلك. وحذيفة رضي الله عنه استدل بالایة - 00:01:40

التي نزلت في الشرك الافضل على فعل هذا الرجل الذي لبس الخير دل على ان الصحابة رضوان الله عليهم يستدلون بالآيات التي نزلت
في الشرك الاعلى اكبر على انكار الشرك الاصغر. وانه داخل في ذلك. داخل في النص الذي نزل - 00:02:10

في الشرك الافضل شakra مسائل قال رحمة الله تعالى فيه مسائل الاولى التغليظ في لبس الحلقة والخيط ونحوهما الاولى التغليظ في
لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك. نعم، الثانية ان - 00:02:38

ابي لو مات وهو عليه ما افلح فيه شاهد لكلام الصحابة ان الشرك الاصغر اكبر من الكبائر قال لو مت وهي عليك ما افلحت ابدا نعم
الثالثة انه لم يعذر بالجهالة. انه لم يعذر بالجهالة. لم يعذر بكونه جاهلا في لبسه - 00:03:01

الحلقة الحلقة من الصور لم يعذرها بانه جاهل بانه معلوم ان ليس احدا من الصحابة يتعدى خلاف امر الرسول صلى الله عليه وسلم.
ومع ذلك واجبه بهذا الكلام. قال لو مت وهي عليك ما افلحت ابدا. فدل على ان الانسان - 00:03:27

لا يعذر في مثل هذا. لأن هذا من الامور الواضحة التي بينها الله جل وعلا وبينها رسوله اذا قصر الانسان في ذلك فهو الملوم. اللوم
يكون عليه. نعم. المسألة الرابعة انها لا تنفع في العاجلة - 00:03:51

فتلتضر لقوله لا تزيدك الا وهنا. وهذا يدركه العاقل في نظره وتفكيره ماذا يجدي الخيط الخيوط وما اشبه ذلك؟ ماذا تنفع؟ بل تظر
لانه يعتقد فيها النفع والله جل وعلا لم يجعل فيها شيئا من ذلك بل هي تضر لانه تعلق في غير الله جل وعلا. ولا يجوز - 00:04:11
ان يتعلق الانسان في علاج ونحوه بما حرمه الله جل وعلا وحرمه رسوله صلى الله عليه وسلم العلاج والامور المباحة يجب ان تكون
في الشيء الذي لم يحرمه الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يمنعه - 00:04:41

وقد جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها او نحو هذا. نعم المسألة
الخامسة الانكار بالتجليظ على من فعل مثل ذلك. المسألة السادسة التصرير - 00:05:03

بان من تعلق شيئا وكل اليه هذه سنة الله جل وعلا في خلقه اذا تعلق الانسان قلبه وبفعله على غيره فانه يكله اليه. ومن تعلق بالله
جل وعلا وتوكل عليه فانه يكون هو حسيبه وكافيته. جل وعلا - 00:05:23

لان الجزاء من جنس العمل. نعم. المسألة السابعة التصرير بان من تعلق تميمة فقد اشترك نعم. المسألة الثامنة ان تعليق الخيط من

الحمى من ذلك. يعني انه من الشرك المسألة التاسعة تلاوة حذيفة الاية دليل على ان الصحابة - 00:05:50
باليات التي في الشرك الاكبر على الاصغر. كما ذكر ابن عباس في اية البقرة. اية البقرة قوله جل وعلا يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون. الذي جعل لكم الارض فراشا - 00:06:20

بناء وانزل من السماء ماء فاخرج به من الثمرات رزقا لكم فلا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون يعني يعلمون الله ان الله جل وعلا هو الذي خلقهم وخلق من قبلهم وهو الذي جعل لهم الارض على هذه الصفة - 00:06:40

تمكنون من الانتفاع بها وهو الذي رفع السماء فوقهم وهو الذي ينزل المطر وينبت به ما يأكلونهم وانعامهم هذا جيدا ويتيقنون ان الله لم يشاركه في ذلك احد من خلقه. بل هو المتفرد بفعل - 00:07:00

ولكنهم يشرون به في العبادة. وابن عباس يقول الانداد هو قول الرجل لولا البط في البيت لدخل علينا اللصوص لولا فلان لكان كذا وكذا. فاستدل بهذه الاية على ان مثل ذلك من الشرك. معلوم ان هذه كما سمعنا نزلت في الكفار الذين - 00:07:20

يعبدون غير الله ويقررون بان الله جل وعلا هو المتفرد بالتصريف. نعم. المسألة العاشرة ان تعليق الودع عن العين من ذلك. نعم. المسألة الحادية عشرة الدعاء على من تعلق تميمة - 00:07:50

ان الله لا يتم له. ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له. اي ترك الله له. نعم. باب ما جاء في التقى والتمائم وفي الصحيح عن ابي بشير الانصاري رضي الله عنه انه كان مع رسول الله صلى الله عليه - 00:08:10

عليه وسلم في بعض اسفاره فارسل رسولا الا يبقين في رقبة بغير قلادة من وتر اوق قلادة الا قطعت. وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه - 00:08:30

وسلم يقول ان الرقى والتمائم والتولة شرك. رواه احمد وابو داود. التمائم شيء يعلق على الاولاد من العين. لكن اذا كان المعلق من القرآن فرخص فيه بعض السلف. وبعضهم ام نرخص فيه و يجعله من المنهي عنه. منهم ابن مسعود رضي الله عنه. والرقى هي التي تسمى العزائم - 00:08:50

وخاص من وخاص منها الدليل. خص. وخاص منها الدليل ما خلا من الشرك. رخص فيه رسول الله صلى الله من العين والحمى.

والتولة شيء يصنعونه ويذعمون انه يحب المرأة الى زوجها - 00:09:20

الرجل الى امرأته وعن عبد الله ابن عكيم مرفوعا من تعلق شيئا وكل اليه. رواه احمد والترمذى وروى احمد عن رويفع قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا - 00:09:40

ارويفع لعل الحياة تطول بك. فاخبر الناس ان ان من عقد لحيته او تقلد وترى او استنجى برجيع دابة او عظم فان محمدما بريء منه.

وعن سعيد بن جبير وعن سعيد بن جبير - 00:10:00

يقال من قطع تميمة من انسان كان كعدل رقبة. رواه وكيع وله عن ابراهيم قال كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن. قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الرقى والتمائم. في الباب الذي قبل هذا قال رحمه الله - 00:10:20

باب ان ليس الخيط والحلق والحلقة من الشرك. باب من الشرك ليس الخيط والحلق جزم بأنه من الشرك اما هذا الباب فلم يذكروا الحكم وانما ذكره مبهمما قال ما جاء في الرقى والتمائم. وذلك ان الرقى والتمائم فيها تفصيل - 00:10:50

ولهذا لم يذكروا الحكم في ذلك حتى يعرف الحق من الذي يعرف الجائز من الذي لا يجوز. لأن الرقى قد تكون بشرك. وقد تكون ماذونا بها او تكون سنة يعني يساب فاعلها على القول بـ - 00:11:22

انها سنة اما ان تكون ماذون بها او تكون مستحبة. اما التمائم فهي ايضا فيها تفصيل قد تكون شرك قد تكون من مما هو مختلف وفي كما سمعنا ذكر المؤلف رحمه الله الرقى تكون على اقسام ثلاثة والتمائم - 00:11:52

تكون على قسمين ما هو محرم فيه شرك وما هو مختلف في الرقية اذا كانت من لكلام الله جل وعلا باسمائه واوصافه وتكون باللغة العربية الشيء المفهوم وان يعتقد الانسان انه - 00:12:22

لا تأثير لها بنفسها. فهذا جائز بالاجماع. اذا استكملت هذه الشروط الثلاث ان تكون باسماء الله جل وعلا وصفاته او بكلامه جل وعلا.

وان باللغة المعروفة العربية المفهومة يعني لا يكون فيها شيء منهم - 00:12:52
حروف مقطعة او اسمى غير معلومة وان يعتقد الانسان الراقي انها لا تؤثر بنفسها وانما تأثيرها بمشيئة الله جل وعلا واذا كانت الرقى تشمل على شرك. اما باسماء الشياطين والجن. او - 00:13:22

او بالحروف التي لا تفهم الكلام غير المفهوم هذه ممنوعة لا يجوز فهذا يكون من الشرك. واما التمام فسبق تعريف التميم ما هي انها مأخوذة من انه يتم للانسان ما قصده من باب التفاؤل - 00:13:53
وهي خرزات او ودع او وتر او تار وترى القوس يعلقونها لدفع العين او منع الجن. او ما اشبه ذلك تعلق على الصبيان وعلى الدواب او نحو ذلك من فعل هذا - 00:14:23

وقد تعلق على غير الله جل وعلا ومن تعلق على غير الله جل وعلا وكل اليه قال في الصحيح عن ابي بشير الانصاري في الصحيح يعني في الحديث الصحيح. لان الحديث في الصحيحين - 00:14:52
انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره. فارسل رسولا الا يقين في رقبة بغير قلادة من وتر او قلادة. الا قطعت قوله في بعض اسفاره - 00:15:10

معلومات ان اسفار النبي صلى الله عليه وسلم كانت الجهاد في سبيل الله وليس لازم ان نعرف ما هو هذا السفر وقوله فارسل رسولا يقول الحافظ ان هذا الرسول الذي ارسل - 00:15:34
هو اسامي كما ذكره في مسندي محدث قال او غيره الا يقين وفي رواية الا تبقين. وهذا للتاكيد لتأكيد ازالة ذلك في رقبة بغير بلاده ومعلوم ان المقصود بهذا جعلها في رقبة البعير الانتفاع اما دفع العين - 00:15:52
او رفع البلاء اذا نزل اما اذا كانت القلادة الحب يوضع في رقبة البعير لاجل ان يعقل به. او لاجل ان ينتفع به قد خلا من الاعتقاد قد فهذا لا يأس به. ولهذا لما سئل الامام ما لك - 00:16:34

عن اه القلائد قال لا اعلم منع ذلك الا اذا كانت من وتر لانهم يعتقدون في الوتر انها انه ينفع من العين. الوتر اذا بلي وصار لا يصلح استعماله في القوس اخذوه - 00:17:05

ووضعه في رقبة البعير يزعمون انه يمنع من العين. اذا صاحب القلادة اعتقاد انتفاع بها سواء انتفاع بعد نزول البلاء او انه ينفع قبل نزوله فهذا هو المنهي عنه لانه هذا تعلق على غير الله جل وعلا وادعى بان غير الله وان ذلك الحبل - 00:17:28
انه ينفع وهذا في الواقع من افعال المشركين واعمالهم فيكون ذلك نوع من الشرك اما قوله او قلادة فهذا شك هل الرسول صلى الله عليه وسلم قيد القلادة بانها من وتر او انها اطلقت اي قلادة - 00:18:05

توضع على البعيد انها تقطع والراجح انها اذا قصد بها يعني اعتقاد بذلك انها تنفع اما اذا كانت مجرد قلادة اما لانه يحتاج الجبل الذي يعلقه في رقبة البعير ولا يعتقد ان هذا يدفع عنه ولا فهذا لا يتعلق فيه به شيء - 00:18:37

وقول هنا ارسل رسولا يؤخذ من هذا انه ان هذا من المنكرات التي يجب ازالتها ويجب ان يرسل الدعاة في ذلك لمنع الناس منها وتعليمهم ان هذا لا فالرسول صلى الله عليه وسلم ارسل من يأمر بقطع هذه الامر - 00:19:13
في هذا ان الانسان اذا ارتكب شيئا من امور الشرك من هذه الامر انه يجوز ازالة ذلك ولو لم ينظر رأيه فيه بل بدون ان يشاور ويعلم ان هذا لا يجوز ان هذا شرك من الشرك - 00:19:43

قالوا عن ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقى والتمائم والتولة من ان الرقى والتمائم والتمائم والتولة شرك الحديث هذا ذكر فيه قصة وهو ان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - 00:20:06
رأى في رقبة زوجته حبلا فقال ما هذا او في يدها؟ فقالت رقى لفلان اليهودي بي. فقطعه وقال ان ال عبدالله اغنيا عن الشرك. سمعت رسول الله فذكره. فقالت اقول هذا وان عيني تقذف بالدم. فاذا رقى لي بذلك كفت - 00:20:36

عن ذلك قال لها ذاك الشيطان يضع اصبعه في عينك فاذا رقى كف يده يعني ان الشيطان يريد ان يفتن الانسان في ذلك والتمائم جمع تميمة كما سبق انهم يعلقون التمائم على الصبيان حتى يتم مقصودهم ومأمولهم فيما - 00:21:14

يقصدون انه يمتنع بذلك الاذى الذي يصيبهم من الاعين او من الجن او نحو ذلك اما التولة فهو كما فسرهم نوع من من السحر الذي يزعمون انه ويحب الرجل الى امرأته او المرأة الى زوجها. فهو نوع من السحر والسحر - 00:21:46

لا يصنع الا اذا كان بواسطه الشياطين استخدامهم يعني طاعتهم وعبادتهم السحر يكون بواسطه الشياطين يعني بعمل الشياطين واذا طاع الشيطان في بالك الشيطان لا يمكن ان يأتي لنفع الانسان الا - 00:22:18

حصل مقصوده او بعض مقصوده من الشرك بالله جل وعلا. وقد يقنع بالشيء اليسير حتى يتمكن مما هو اعظم من ذلك. فلهذا جعله من الشرك جعل التولة شرك مع التمام - 00:22:47

وقوله عن عبد الله ابن عكيم مرفوعا. من تعلق شيئا وكل اليه. التعليق يكون في القلب ويكون ايضا بالفعل تعلق شيئا يعني تعلقه بقلبه وقد يعلقه ايضا بفعله فاذا تعلق ذلك - 00:23:13

توكله الله جل وعلا اليه. ومن وكل الى خيط او قلادة فقد ضاع وهلك والعبد المؤمن يجب ان يكون تعلقه بربه جل وعلا الذي بيده النفع من توكل على الله جل وعلا وتعلق به فانه يكفيه جل وعلا - 00:23:38

فقوله من تعلق شيئا وكل اليه هنا شيئا نكرى يعم كل ما تعلق به سواء كان من الاعمال التي يعلقها هو او تعلق قلبه بامور اخرى من امور الدنيا فانه يوكل اليه. والتمائم يكون التمام شيء يعلق على الاولاد يتلقى به العين. يعني على العادة التي - 00:24:10
كان العرب يفعلونها وقد يكون على غير الاولاد. قد يكون في السيارة وقد يكون في البيت وقد يكون في كان وقد يكون في غير ذلك. الحكم لا يختلف. اذا وجد المقصود والفعل - 00:24:41

فالحكم يضطرد في هذا استثنى استدرك من هذا قال لكن اذا كان المعلق من القرآن فرخص فيه بعض السلف وبعضهم لم يرخص فيه و يجعله من المنهي عنه ترخيص رخص فيه يعني ان هذا جائز ولا بأس به. اذا كان المعلق من القرآن او من اسماء الله وصفاته - 00:25:01

ان هذا يجوز. ذكرنا من رخص في هذا عبد الله بن عمرو رضي الله عنه وعائشة ولكن سند فيه مقال الى عبد الله وبعضهم فسره على غير ذلك و قوله وبعضهم لم يرخص فيه مثل ابن مسعود ابن عباس واصحاب ابن مسعود من التابعين - 00:25:33
وقد رجح عدم الرخصة لان التعليق يخالفه شيء ليس من القرآن. لابد ان يكون في ورق او في جلد او ما اشبه ذلك رجح المنع لامور الاول ان النصوص التي ذكرت - 00:26:09

مطلقة لم يأتي ما يخصصها الثاني ان هذا قد يكون وسيلة الى ما لا يجوز الثالث ان تعليق ذلك غالبا لا يسلم من الامتحان. اذا كان على صلبه ونحوه. ان يمتهن - 00:26:43

ويكون المنع بهذه الامور وغيرها اولى و قوله والرقى هي التي تسمى العزائم العزائم من العزم وهو وهي القراءة. ولكن تسمى اصطلاحا على ما ذكره الشيخ في وقته انه يسمونه العزائم يعني يعزם على هذا ولا تزال يسمى بهذا الاسم - 00:27:16
يعزم عليه يعني يقرأ عليه بالنفس وسبق الكلام في الرقية ان اذا كانت الرقية بآيات الله جل وعلا حديث رسوله باسم الله واوصافه ان ذلك جائز لان الرسول صلى الله عليه وسلم رقى ورقي - 00:27:50

وكذلك لما سئل عن الرقى قال لا بأس ما بها ما لم تكن شرك. ما لم تكن شركا يقول وخص منها الدليل ما خلى من الشرك يعني ان ذلك جائز. وقد رخص فيه رسول الله - 00:28:19

صلى الله عليه وسلم من العين والحمى ومن غير العين والحمى ايضا. وقد جاءت الاحاديث ايضا رخصة فيه من النملة ومن الدم يعني الرعاف ومن غير ذلك. ولكن سبق ان - 00:28:39

حديث بريدة الذي مر معنا انه قال لا رؤية الا من عين او حمى ان المعنى ان الرقية من هذا الامر في هذين الامرين انفع من غيرهما. واجدى واسرع شفاء والا - 00:28:59

لا فهي جائزة في سائل الامراض المقال والتي ولا شيء هي شيء يصنعونه يزعمون انه يحب المرأة الى زوجها والرجل الى زوجته وهو نوع من السحر والسحر لا ينفك من الشرك. لانه بواسطه الشياطين. الانسان اذا - 00:29:19

الشيطان فهو لا يطاع الشيطان الا في معصية الله جل وعلا يعني في الشرك قال وروى احمد عن رويقا قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رويقا لعل الحياة تطول بك - 00:29:47

فأخبر الناس ان من عقد لحيته او تقلد وترها او استنجد برجبيع دابة او عظم فان محمدًا صلى الله عليه وسلم بريء منه. قوله لعل ترجي وقد طال الحياة كما اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:30:07

وامرها ان يخبر الناس وليس هذا خاصا به. بل كل من كان عنده علم فانه مأمور باخبار الناس لأن امر الرسول صلى الله عليه وسلم واحد من الامة كامره لجميع الامة - 00:30:35

اخبار الناس هو اعلامهم بأن هذا لا يجوز. من عقد لحيته عقد اللحية اختلف فيه. من العلماء ما يقول هو معالجة الشعر حتى يتعدى للتجمل والتزيين كصنيع النساء ومن يشبه النساء - 00:30:59

ومنهم من يقول عقدها ان تعقد على زي العجم. من باب التكبر والتجبر عند الحرب ونحو ذلك. حتى يكون منظر فيه تخويف ومنهم من قال المقصود بعقدها في الصلاة كما ذكر ذلك ابن أبي زرعة - 00:31:28

لأنه يقول ورد الحديث في ذلك آياً يكون هذا مثل النهي عن كف الثياب في الصلاة وقوله تقلد وترها تخصيص الوتر هنا لأنه كان متقلداً والا لو تقلد غيره يقصد بذلك ما يقصده من تقلد الوتر فهذا لا يجوز - 00:32:01

سيكون له الحكم او استنجد برجبيع دابة او عظم. الاستنجاج لاذهاب النجوم وهو اثر الخارج فهذا لا يجوز لأنه جاء في تعليل ذلك ان هذا طعام الجن. المؤمنين من الجن - 00:32:32

انهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم الطعام فقال لكم كل عظم ذكر عليه اسم الله تجدونه اوفر ما كان لحمًا ولدوا بهم الروث. ولو لم نعلم ذلك وجاء نهي النبي صلى الله عليه وسلم لوجب الكف عن ذلك والانتفاء منه. وقد توعد على هذا بأمر - 00:33:02

عظيم فقال فان محمدًا بريء منه ما معنى بريء منه هل يكون غير مسلم او نقول هذا من نصوص الوعيد التي تترك كما جاءت. ليكون ذلك ادعى للانزجار والابتعاد - 00:33:33

عن اه اقتراف هذه الامور وان كان الانسان لا يكفر بذلك ولكن لا يجوز ان نخفف من امرها حتى يكون ادعى بعدم القربي لما قول بعض الشرح فانه بريء من ذلك يعني بريء من فعله. فهذا فيه نظر - 00:34:07

لأنه قال بريء منه لم يقل بريء من فعل ذلك الفاعل. قالوا عن سعيد بن جبير قال من قطع من انسان كان كعدل رقبة. كعدل وكعدل كعدل يعني ان يكون هذا - 00:34:42

معادلا لاعتاق الرقبة وهذا موقف على سعيد. ولكن مثل هذا لا يقال بالرأي مثل ذكر الثواب والجزا على الاعمال انه كذا وانه له كذا وله كذا الظاهر انه له مستند في هذا - 00:35:02

لهذا يقال هذا له حكم مرفوع في هذا فظل تقليص الانسان مما يقع فيه من كونه يتعلق شيئاً يعلق شيئاً عليه او على ولده او ما اشبه ذلك. ومعلوم انه - 00:35:27

ليس المقصود انه يقطعها وينتهي الامر ولا يعلمه بالحكم وان هذا لا يجوز ولكن فيه انكار المنكر باليد. في مثل هذا منكر عظيم ويقطعها ويعلمه ان هذا شرك. مثل ما قال حذيفة لو مت وهي عليك ما صليت عليه. وكذلك - 00:35:54

ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم للذي لبس حلقة من صفر لو مت وهي عليك ما افلحت فيعلمه مع قطعها بان هذا لا يجوز فعله. وان هذا قادح في التوحيد بل مذهب بكماله وقد يذهب به اذا كان يعتقد - 00:36:27

انها تنفع بنفسها. وقوله وله وروى وله يعني وكيل عن ابراهيم ابراهيم النخعي كانوا يكرهون التمام كلها. ومقصوده اصحاب عبد الله ابن مسعود وهم من سادات التابعين. والكرامة هنا يقصد بها التحرير - 00:36:57

ان هذا عندهم من المحرمات. وهنا قال كلها. يعني سواء كانت من قرآن ومن اه اسماء الله واوصافها ومن غيرها. فلم يستثنى من ذلك شيء ولهذا قال من القرآن ومن غير القرآن - 00:37:29

يعني الذي قيل انه جائز والذي اتفق على انه لا يجوز انه من الشرك. عند اصحاب ابن مسعود الذين تتلمذ عليهم وأخذوا عنه العلم وهم

من سادات التابعين ان هذا - 00:37:59

محرم تقرأ المسائل قال رحمة الله تعالى فيه مسائل الاولى تفسير الرقى والتمائم. الثانية تفسير التولة الثالثة ان هذه الثالث كلها من الشرك تفسير الرقى والتمائم وعرفنا تفسير الرقى ما الرقى والتمائم - 00:38:19

نعم وكذلك التولة انها نوع من الشرك نعم. الثالثة ان هذه الثالث كلها من الشرك من غير هنا الرابعة ان الرقية بالكلام الحق من العين والحمى ليس من ذلك. من العين والحمى فقط - 00:38:52

ومن غير العين والحمى ايضا ولكن مقصوده انه نص على العين والحمى. في الحديث. نعم الخامسة ان التمييم اذا كانت من القرآن فقد اختلف العلماء هل هي من ذلك او لا - 00:39:12

نعم. السادسة ان تعليق الاوتار على الدواب عن العين من ذلك ايش من ايش؟ من ذلك يعني من الشيء الممنوع نعم السابعة الوعيد الشديد على من تعلق وترى. هم. الثامنة فضل ثواب من قطع تميمه من انسان. نعم - 00:39:35

ان كلام ابراهيم لا يخالف ما تقدم من الاختلاف. لان مراده اصحاب لان مراده اصحاب عبد ابن مسعود يعني ليس معنى الكرا كانوا يكرهون يعني العموم وانما كان يقصد بذلك خصوصا - 00:40:05

واصحاب اصحاب عبد الله ابن مسعود. نعم. بارك الله فيك. نعم. ها هو من تبرج. باب من تبرك بشر حجر او حجر ونحوهما. وقول الله تعالى افرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة - 00:40:25

اخري عن ابي واقد ايات قال اية كله افرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى. الكم الذكر وله الانثى تلك اذا انقسمت تمضي ذا. ان هي الا اسماء سميتوها انتم واباؤكم ما انزل الله بها - 00:40:45

ان يتبعون الا لظن وما تهوى الانفس ولقد جاءهم من ربهم قال رحمة الله تعالى باب من تبرك بشجر او حجر ونحوهما يعني ما حكم هل يكون هذا شرك؟ او لا يكون والتبرك معناه - 00:41:13

انه يطلب البركة او يعتقدتها. يطلب البركة من هذه التي يتبرك بها يعني مثل المكان مثل الحجارة في الاشجار مثل الاشخاص مثل الاموات وما اشبه ذلك يطلب البركة ويعتقد ان فيها البركة. يعتقد ان البركة - 00:41:43

تكون لمن لامسها او جلس عندها او طلب منها او ما اشبه ذلك. فماذا يكون هذا هل يكون هذا شرك؟ او يكون جائز؟ او مكره يكون من الشرك قال وقول الله تعالى افرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى - 00:42:13

الكم الذكر وله الانثى. تلك اذا قسمة فيزا. ان هي الا اسماء سميتوها انتم واباؤكم ما انزل الله بها من سلطان. اللات والعزى ومنات الثالث من الطواغيت الكبيرة عند العرب. من اكبرها واكبرها - 00:42:41

العزة ثم يليها اللات ثم تليها منات افرأيتم هنا استفهام والتقدير اخربوني هل هذه التي اعتقادتم فيها الشفاعة وانها تتوسط لكم عند الله وتتفعكم هل فعلت شيئا اوجدت شيئا مع الله جل وعلا ولادة قرأت بالتشديد - 00:43:11

اللات من اللات. وقالوا ان ذلك انه رجل كان يلت السويق بالزيت او بالسمن ويقدمه لمن يأتي اليه ثم لما مات دفن تحت صخرة ونقش على الصخرة وعظمت وبني عليها بنا - 00:43:50

وعظم الفنا الذي عندها وكانت في الطائف لثقيف ومن يتبعها. يقول ابن هشام كانت في مكان المنارة منارة المسجد مسجد ابن عباس لما جاء اهل الطائف مسلمين ارادوا ان يشتربطا بقائهما فلم يوافقهما النبي صلى الله عليه وسلم. فارسل المغيرة بن شعبة رضي - 00:44:20

الله عنه فهدمتها اما العزى فكانت لاهل مكة وكانت في وادي نخلة يقولون كانت على ثلاث ثمرات وكان لها سدنة وكانوا يعظمونها يجلسون عندها كما كان اهل الطائف يجلسون عند اللات - 00:44:58

القراءة الثانية اللات التخفيف اللات وهذه القراءة المشهورة ويقولون ان المعنى انها تأنيت الله او انها مؤنثة من الله تعالى الله وتقدس وهكذا هم يؤنسون معبوداتهم. ومعلوم ان التأنيت يدل على الرخاوة وعلى اللين وعلى الضعف - 00:45:26

ولهذا قال الله جل وعلا لكم الذكر وله الانثى؟ تلك اذا قسمة بيزة يعني انكم انتم تألفون من ان تنسب اليكم الاناث. واذا بشر احدهم

بالانى ظل وجهه مسود وهو كظيم. ثم يذهب يجعل الله جل وعلا ولدا ويجعل الولد - 00:45:59

انى تعالى الله وتقدس ويجعلون له شركاء انا العبادة والتوجه والطلب تعالى الله وتقدس عن قوله اما العزى يقول انها مأخوذة من العزيز ولهذا قال ابو سفيان يوم احد لنا العزى ولا عزى لكم. وقال الرسول - 00:46:29

صلى الله عليه وسلم قولوا الله مولانا ولا مولى لكم. لما كان يتكلم كلاما يريد به اظهار الفخر قال اموجود فلان اموجود قال للرسول
صلى الله عليه وسلم لا تكلمه ولكن لما قال جاء بالشرك قال اعلو هيل - 00:47:01

فعل هيل ايضا طاغوت من طواغيتهم. يعني كن عاليا. يعني هو الله لهم لما كان يتأنه له. قال له الرسول للصحابة اجيبيوه. قالوا ماذا
نقول؟ قالوا قول الله اعلى واجل. اعلى واجل ان يكون له شريك تعالى وتقدس. من الاحجار او - 00:47:29
الاشجار او الاشخاص المقصود ان قوله افرأيتم اللات والعزى انها ثلاث ثمرات شجر وعليها بناء وعندها فناء قد يجعلون لها
استار. ولها سدنة يخدمونها. ثم هم يأتون ويعكرون عندها - 00:48:00

تبرك لطلب البركة كما كان اهل الطائف ايضا يصنعون ذلك ويعملون بها اسلحتهم. وقد يسمعون منها الكلام لان الشيطان يدخلها
ويتكلم فيها ليقتنهم وهذا كثير يقع كثير. فلما فتح الرسول صلى الله عليه وسلم مكة - 00:48:30

ارسل خالد بن الوليد فقطع الشجر ذكرها انه قطع الشجر ثم رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له هل رأيت شيئا؟ قال لم ار
شيئا قال لم تصنع شيء. اذهب - 00:48:58

فذهب ووجد عجوزا ناثرة شعرها تحثو على رأسها التراب. وذهب السدر في الجبل يشتدون ويقولون يا عزة يا عزة ضربها بالسيف
هذه العجوز حتى قتلها وهي الشيطان شيطانة هي الشيطان الذي يسمعون الكلام من بداخليها منه - 00:49:17

فلما رجع قال هل رأيت شيئا؟ قال نعم. رأيت كذا وكذا. قال تلك العزى ولا عز بعد اليوم ولكن هل هذه وحدها يعني هذه الاصنام
الثلاث هي التي كانت موجودة؟ عند المشركين - 00:49:50

اصنام كثيرة جدا ولكن هذه الكبيرة. هذه اصنامهم الكبيرة. فيها ايضا فيه هيل وفيه اوساف ونائلة في اشياء كثيرة من الاحجار
وغيرها والاشجار قد جاء ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة وجد عند - 00:50:15

منصوبا نصبوا عندها اكثر من ثلاث مئة من الانصاب التي هي اصنام معبدة فصار يطعنها في رح بيده ويقول وقل جاء الحق وذهق
الباطل ان الباطل كان زهوقا قالت تتهاوى على رؤوسهم. لان هذا هو الباطل الذي - 00:50:35

امر الله جل وعلا ان يزهق وان يمحى ويتحقق المعبودات من دونه اما من ات فيقول انها اخذت اما من كثرة اماء الدماء عندها او انها
اخذت من بسم الله المنان تعالى الله وتقدس. وقد جاء عن ابن عباس ان المشركين يشاركون في اسماء الله. اشتقوا - 00:51:09

منها العزلة ومنها ذلك فهذا شرك وكانت بين مكة والمدينة مناد وكان اهل المدينة اذا ارادوا الحج او العمرة يهلوون منها
ويعظمونها كثيرا. وكذلك تلك القبائل حول فارسل رسوله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد علي ابن ابي طالب - 00:51:41

هدمها هذا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد - 00:52:16